١٤٨٢
مجـ
مجموع دخله اربعة نسخ
٥ مغاربه

١٧٢٧
خاص
٩٢٥٧٧
عام
ادعية واوراد
مغاربة

[illegible] ارشاد [illegible]

[illegible] كامل [illegible]

٢

[illegible]

[illegible]

١٣٢٧

٩٢٥٧٧

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين وهو حسبي وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وحدثنا بخط الشيخ الإمام قاضي القضاة
ولي الدين أبي زرعة أحمد ابن الشيخ الإمام العلامة زين الدين عبد الرحيم
ابن الحسين الحافظ العراقي الشافعي رحمه الله تعالى ما نصه
أخبرني أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الأنصاري قراءة عليه
أنا أبو الفضل أحمد بن هبة الله بن عساكر أنا المؤيد بن محمد الطوسي
إجازة أنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الفراوي أنا أبو الحسين
عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسي أنا أبو أحمد محمد بن عيسى
ابن عمرويه الجلودي أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد حدثنا
أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة
وابن حجر جميعا عن إسماعيل قال ابن أيوب ثنا إسماعيل بن جعفر قال
أخبرني سعد بن سعيد بن قيس عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي
عن أبي أيوب الأنصاري أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر
وبه إلى مسلم قال وحدثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا سعد بن سعيد
أخو يحيى بن سعيد قال أنا عمر بن ثابت قال أنا أبو أيوب الأنصاري
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله وبه إلى مسلم
قال

قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا عبد الله بن المبارك
عن سعد بن سعيد قال سمعت عمر بن ثابت قال سمعت أبا أيوب يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله أخبرنا أبو حفص عمر بن
الحسن بن مزيد بن أميلة قراءة عليه بدمشق في القدمة الأولى
قال أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن البخاري أنا أبو حفص
عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد أنا أبو الفتح مفلح بن أحمد الدومي الوراق
أنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب أنا أبو عمر القاسم بن جعفر
الهاشمي أنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي حدثنا أبو داود سليمان
ابن الأشعث ثنا النفيلي ثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم
وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصاري عن أبي أيوب صاحب النبي
صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم
أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر أخبرنا
أبو حفص عمر بن الحسن المزي قراءة عليه بدمشق أنا أبو الحسن
علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي أنا أبو حفص عمر بن محمد البغدادي
أنا أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي أنا أبو عامر محمود
ابن القاسم الأزدي وأبو نصر عبد العزيز بن محمد الترياقي وأبو بكر
أحمد بن عبد الصمد الغورجي قالوا أنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد
الجراحي أنا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب أنا أبو عيسى

محمد بن عيسى بن سورة الترمذي حدثنا احمد بن منيع ثنا أبو معاوية
ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي ايوب قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذلك
صيام الدهر **اخبرنا** ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله بن احمد
الوساوي قراءة عليه ببيت المقدس انا عبد الحافظ بن
بدران انا العلامة موفق الدين عبد الله بن احمد بن قدامة
ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الحلبي قراءة عليه
وانا اسمع بمكة شرفها الله تعالى انا سنقر الزينبي قراءة
عليه وانا في الثالثة انا العلامة موفق الدين عبد اللطيف
ابن يوسف بن محمد البغدادي قالا انا ابو زرعة طاهر بن محمد بن
طاهر المقدسي انا ابو منصور محمد بن الحسين المقومي
انا ابو طلحة القاسم بن ابي المنذر الخطيب ثنا ابو الحسن
علي بن ابرهيم بن سلمة بن بحر القطان ثنا ابو عبد الله محمد بن
يزيد بن ماجة حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير عن
سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي ايوب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال

كان

كان كصوم الدهر **اخبرنا** الامام محيي الدين ابو محمد
عبد الهادي بن محمد بن محمد الحنبلي قراءة عليه وانا اسمع انا
المشايخ الثلاثة تقي الدين محمد بن عبد الحميد بن محمد المهلبي وابو بكر
عبد الله بن علي بن عمر الصنهاجي واحمد بن عبد المحسن بن الرفعة
قالوا انا ابو الطاهر اسمعيل بن عبد القوي بن عزون قال الاولان
سماعا وقال الثالث اجازة وقال الاول ايضا انا ابو الفتح
عبد الهادي بن عبد الكريم القيسي قالا اخبرتنا فاطمة بنت
سعد الخير بن محمد الانصارية قال ابن عزون سماعا وقال
عبد الهادي اجازة قالت اخبرتنا ام ابرهيم فاطمة بنت
عبد الله بن احمد الجوزدانية قراءة عليها وانا حاضرة
قالت انا ابو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن ريذة انا ابو القاسم
سليمان بن احمد بن ايوب الطبراني حدثنا اسحق بن ابرهيم الدبري
عن عبد الرزاق عن ابن جريج وداود بن قيس وابي بكر بن ابي سبرة
كلهم عن سعد بن سعيد اخي يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت بن
الحجاج من بني الخزرج عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فكأنما صام
الدهر قال قلت له لكل يوم عشر قال نعم

١٥

الكلام على هذا الحديث من وجوه

الوجه الاول في الكلام على رجاله والذي يحتاج الى التعريف به
منهم اثنان عمر بن ثابت وسعد بن سعيد ونبدأ بترجمة
ابي ايوب الانصاري الصحابي رضي الله عنه تيمنا بذكره
فنقول هو خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد عوف
وقيل ابن عمرو بن عبد عوف بن غنم وقيل ابن عبد عوف بن
جشم بن غنم بن مالك بن النجار ابو ايوب الانصاري الخزرجي
شهد بدرا والعقبة والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة شهرا
حتى بنيت مساكنه ومسجده وامه هند بنت سعد بن
كعب بن عمرو بن امرئ القيس بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث
ابن الخزرج روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة
روى عنه ابن اخيه ابو سورة الانصاري ومولاه افلح
وعثمان بن حنيف والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وزيد بن

خالد

خالد الجهني وابن عباس وآخرون كثيرون من الصحابة والتابعين
قال الخطيب حضر العقبة ونزل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قدم المدينة في الهجرة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
بدرا واحدا والمشاهد كلها وكان مسكنه بالمدينة
وحضر مع علي بن ابي طالب حرب الخوارج بالنهروان
وورد المداين في صحبته وعاش بعد ذلك زمانا طويلا
حتى مات ببلاد الروم غازيا في خلافة معاوية بن ابي سفيان
وقبره في اصل سور القسطنطينية انتهى واختلفوا
هل شهد مع علي الجمل وصفين ام لا وروي عن سعيد بن
المسيب ان ابا ايوب ابصر في لحية النبي صلى الله عليه وسلم
اذى فنزعه عنه فاراه اياه فقال النبي صلى الله عليه وسلم نزع الله
عن ابي ايوب ما يكره وروي عن افلح مولى ابي ايوب
ان ام ايوب قالت لابي ايوب اما تسمع ما يقول الناس
في عائشة قال بلى وذلك الكذب أفكنت يا ام ايوب
فاعلة ذلك قالت لا والله قال فعائشة والله خير

منك فلما نزل القرآن وذكر أهل الإفك قال الله عز وجل
لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم
خيرا وقالوا هذا إفك مبين يعني أبا أيوب حين قال
لأم أيوب **وروينا** عن ابن عباس أن أبا أيوب غزا
أرض الروم فمر على معاوية فجفاه فانطلق ثم رجع
من غزوته فمر عليه فجفاه ولم يرفع به رأسا فقال
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنبأني أنا سنرى بعده
أثرة فقال معاوية فبم أمركم قال أمرنا أن نصبر
قال فاصبروا إذا فأتى عبد الله بن عباس بالبصرة
وقد أمره عليها فقال يا أبا أيوب إني أريد أن أخرج
لك عن مسكني كما خرجت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فأمر أهله فخرجوا وأعطاه كل شيء أغلق عليه الدار
فلما كان انطلاقه قال حاجتك قال حاجتي عطائي
وثمانية أعبد يعملون في أرضي وكان عطاؤه أربعة
الآف فأضعفها له خمس مرات فأعطاه عشرين
ألفا

ألفا وأربعين عبدا ومن كلامه من أراد أن يكثر علمه وأن
يعظم حلمه فليجالس غير عشيرته واختلف في وفاته
على أربعة أقوال قال الهيثم بن عدي وأبو الحسن المدائني
وخليفة بن خياط سنة خمسين وصححه ابن عبد البر وقيل
سنة إحدى وخمسين وقال الواقدي ويحيى بن بكير والعلائي
والترمذي سنة اثنتين وخمسين وقال أبو زرعة الدمشقي
سنة خمس وخمسين انتهى وكانت وفاته بالقسطنطينية
من أرض الروم تحت راية يزيد وقيل إن يزيد أمر بالخيل
فجعلت تقبل وتدبر على قبره حتى عفا أثر قبره روى هذا
عن مجاهد وقيل إن الروم قالت للمسلمين في صبيحة دفنهم
له لقد حصل لكم الليلة شأن فقالوا هذا رجل من أكابر
أصحاب نبينا وأقدمهم إسلاما وقد دفناه حيث رأيتم
والله لئن نبش لا ضرب لكم بناقوس في أرض العرب ما
كانت مملكة روى هذا أيضا عن مجاهد قال مجاهد وكانوا
إذا أمحلوا كشفوا عن قبره فمطروا وقال ابن القاسم

عن مالك بلغني عن قبر أبي أيوب أن الروم يستصحون به
ويستسقون به **وأما** الراوي عنه فهو عمر بن (أ ع م)
ثابت بن الحارث كما في رواية مسلم وقيل ابن الحجاج كما
في رواية الكبرى الأنصاري الخزرجي المدني روى عن عائشة
وغيرها روى عنه صالح بن كيسان وعبد ربه ويحيى ابنا سعيد
والزهري ومالك بن أنس ومحمد بن عمرو بن علقمة وآخرون **قال**
النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال العجلي
مدني تابعي ثقة وليس له في الكتب سوى هذا الحديث
وحديث آخر عن بعض الصحابة في قصة الدجال روى له مسلم
وأصحاب السنن **وأما** الراوي عنه فهو سعد (أخ ع)
ابن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن
ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري المدني أخو يحيى
سعيد وعبد ربه بن سعيد روى عن أنس بن مالك والسائب
ابن يزيد وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
ومحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي والزهري وآخرين كثيرين

روى

روى عنه أخوه يحيى بن سعيد والسفيانان وشعبة وعبد الله بن
المبارك وابن جريج وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وآخرون كثيرون
قال أحمد بن حنبل ضعيف وقال ابن معين ضعيف وقال مرة أخرى
صالح وقال مرة ثقة حكاه ابن شاهين في الثقات عن ابن معين عنه
وقال ابن سعد كان ثقة قليل الحديث وقال النسائي ليس بالقوي
وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول مؤدي يعني أنه كان
لا يحفظ ويؤدي ما سمع وقال ابن عدي له أحاديث صالحة
تقرب من الاستقامة ولا أرى بحديثه بأسا بمقدار ما يرويه
وذكره ابن حبان في الثقات في موضعين في طبقة التابعين
ووصفه بالرواية عن أنس ثم ذكره في طبقة أتباع التابعين
ووصفه بأنه روى عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب وقال كان
يخطئ لم يفحش خطاؤه فلذلك سلكنا به مسلك العدول
وقال العجلي مدني ثقة وذكر ابن سعد وخليفة بن خياط
وابن حبان أنه توفي سنة إحدى وأربعين ومائة استشهد
به البخاري في الصحيح وروى له في الأدب وروى له الباقون

الوجه الثاني في بيان حال هذا الحديث وفيه ثلاثة
أمور **أحدها** من أخرجه من الأئمة وقد أخرجه مسلم
وأصحاب السنن الأربعة من حديث سعد بن سعيد ورواه عنه
الأئمة إسماعيل بن جعفر وعبد الله بن نمير وعبد الله بن المبارك
والدراوردي وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير وابن جريج
وداود بن قيس وأبو بكر بن أبي سبرة وغيرهم **و**ذكر ابن عدي
في الكامل وغيره من الأئمة أن مدار هذا الحديث عليه وليس
كما ذكروا فقد تابعه عليه أخوه يحيى بن سعيد وصفوان بن سليم
أما رواية يحيى بن سعيد فرواها النسائي عن هشام بن عمار
عن صدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم عن عبد الملك بن أبي بكر
عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت **و**أما رواية صفوان بن سليم
فرواها أبو داود عن النفيلي والنسائي عن خلاد بن أسلم
كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن صفوان بن سليم
وسعد بن سعيد كلاهما عن عمر بن ثابت **ثانيها** ذكر
ما فيه من الاختلاف وقد اختلف على عمر بن ثابت في رفعه

ووقفه

ووقفه فرواه هؤلاء الثلاثة عنه مرفوعا كما تقدم ورواه
شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب
موقوفا عليه **رواه** النسائي عن محمد بن عبد الله بن الحكم عن عبد الله
ابن يزيد المقرئ عن شعبة **و**اختلف فيه أيضا على سعد بن
سعيد في اسم شيخه فرواه عنه إسماعيل بن جعفر وعبد الله بن
نمير وعبد الله بن المبارك وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وأبو
معاوية وورقاء وغيرهم فقالوا عنه عمر بن ثابت كما سبق
وهو المعروف **و**رواه محمد بن عمرو الليثي عنه فقال عمرو بن ثابت
رواه كذلك النسائي عن أحمد بن يحيى عن إسحاق بن منصور عن
حسين بن صالح عن محمد بن عمرو به وهو وهم **ثالثها**
بيان حاله في الصحة والضعف **و**قد اختلف أهل العلم
في صحته فأخرجه مسلم وابن حبان في صحيحيهما وقال الترمذي
إنه حسن **و**قد ضعفه غير واحد من المالكية فقال
أبو الخطاب بن دحية في كتاب العلم المشهور هذا
حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه يدور
على سعد بن سعيد وهو ضعيف جدا تركه مالك وأنكر

عليه هذا الحديث وأخذ عن أخويه يحيى وعبد ربه
ثم ذكر كلام مالك في الموطأ الآتي ذكره ونقل قول
الأئمة في تضعيف سعد بن سعيد ومن جملة ما نقل
عن ابن حبان أنه قال لا يجوز الاحتجاج بحديثه ثم
ذكر حديث صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت
وقال هو حديث منكر على الدراوردي ولم يروه مالك
قط عن صفوان بن سليم وهو أحد أصحاب صفوان قال
وقد امتحن الدراوردي من أجله وتكلم فيه انتهى
وفيه نظر من أوجه أحدها قوله إنه لا يصح عن النبي
صلى الله عليه وسلم مجازفة فقد صح حديث أبي أيوب هذا
وحديث ثوبان وأوس بن أوس كما سيأتي الثاني
دعواه أنه يدور على سعد بن سعيد مردودة فقد تابعه
عليه أخواه يحيى وعبد ربه وصفوان بن سليم الثالث
قوله إن مالكا تركه واتقى عليه هذا الحديث مجازفة
منه فلم يعد أحد من أئمة الحديث أن مالكا تركه ومن
لم يجد لمالك عنه رواية لا يحل لنا أن نقول إنه تركه

جاز

فإن الذي أثر إنما يدل على عدم الرواية عنه ولم ينف عليه
أيضا رواية هذا الحديث بل أنكر صيام الستة لأنه
لم يبلغه أو أنه بلغه فيه شيء أنكره بل قال ابن عبد البر في
الاستذكار لم يبلغ مالكا رحمه الله حديث أبي أيوب على
أنه حديث مدني قال والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه
انتهى فكيف يقول ابن دحية إن مالكا أنكره على سعد
ابن سعيد الرابع قوله إن ابن حبان قال في سعد بن سعيد
لا يجوز الاحتجاج بحديثه غير صحيح وإنما قال ابن حبان
ذلك في سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وذكره في الضعفاء
وقال لا يحل الاحتجاج بخبره وأما سعد بن سعيد بن قيس
الأنصاري هذا فذكره في الثقات كما تقدم ووثقه
أيضا العجلي وابن سعد وابن معين في رواية وقال
ابن عدي لا أرى بحديثه بأسا انتهى فصوبا جماعة من
الأئمة وتبعوه الخامس قوله في حديث صفوان
ابن سليم وسعد بن سعيد إنه منكر على الدراوردي إن

لم ينقله عن أحد وليت شعري من أين على الدراوردي
ضعفه رواه من طريقه أبو داود والنسائي وسكتا
عليه لم يبينا فيه ضعفا وقد عرف من طريقة
أبي داود أنه إنما يسكت على الصالح للاحتجاج به
وأخرجه من طريقه ابن حبان في صحيحه **السادس**
قوله ولم يروه مالك فقط عن صفوان وهو أجل
أصحاب صفوان أراد بذلك تضعيف الحديث
وهو كلام ساقط إذ يلزم منه أن يكون مالك
إذا روى عن شيخ شيئا من حديثه ولم يرو عنه
شيئا آخر من حديثه يكون ما لم يروه مالك ضعيفا
وهذا لا يقوله ذو معرفة ومن المقدار مما روى مالك
عن شيوخه من أحاديثهم الصحيحة وفي الصحيحين
عدة أحاديث من رواية جماعة من شيوخ مالك
لم يروها مالك عنهم **السابع** قوله إن الدراوردي
امتحن من أجل هذا الحديث وتكلم فيه أمر لم

ينقله

ينقله عن أحد من أهل الصنعة ولم أجد في كلام
أحد من الأئمة والله أعلم وقال أبو العباس القرطبي
إن هذا الحديث ليس بصحيح وهو من الأحاديث
الضعيفة الواقعة في كتابه لحال سعد بن سعيد
فإنه ضعيف وقد انفرد به عن عمر بن ثابت [illegible]
وقد عرفت أن جماعة من الأئمة وثقوه وأنه
لم ينفرد به **الوجه الثالث** في ذكر أحاديث
الباب وفيه عن أوس بن أوس والبراء بن عازب وثوبان
وجابر بن عبد الله وشداد بن أوس وعبد الله بن عباس
وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وعائشة **أما**
حديث أوس فذكره أبو محمد بن أبي حاتم في كتاب العلل
فقال سألت أبي عن حديث رواه مروان الطاطري عن
يحيى بن حمزة عن يحيى الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني
عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان
وأتبعه بست من شوال فسمعت أبي يقول المنكر

يروون عن يحيى بن الحارث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي
صلى الله عليه وسلم قلت لأبي أيهما الصحيح قال جميعا صحيحان
وأما حديث البراء بن عازب فقال الدارقطني في الأفراد
حدثنا إبراهيم بن محمد بن الشرقي ثنا أبو همام ثنا يحيى بن حمزة
عن إسحاق بن عبد الله قال حدثني سعد بن سعيد عن عدي بن
ثابت عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من صام ستة أيام بعد الفطر فكأنما صام
الدهر كله وأما حديث ثوبان فأخبرني به
الحافظ الزاهد بهاء الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبي بكر
ابن خليل قراءة عليه وأنا أسمع قال أنا الإمام رضي الدين
أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري أنا محمد بن عبد الله
ابن أبي الفضل المرسي أنا عبد المعز بن محمد الهروي
ح وأخبرنا به عاليا قاضي القضاة شيخ الشيوخ
بركة المسلمين عز الدين أبو عمر بن جماعة وأبو عبد الله
محمد بن إبراهيم بن أبي بكر الأنصاري إجازة معينة من كل

منهما

منهما قالا أخبرنا أبو الفضل أحمد بن هبة الله بن عساكر
عن عبد المعز المذكور قال أنا تميم بن أبي سعيد الجرجاني
أنا علي بن محمد البحاثي أنا محمد بن هارون الزوزني أنا أبو حاتم
محمد بن حبان البستي أنا الحسين بن إدريس الأنصاري
ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا يحيى بن الحارث
الذماري عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام
رمضان وستا من شوال فقد صام السنة صح
ورواه أحمد في مسنده من رواية إسماعيل بن عياش ورواه
النسائي في سننه الكبرى من رواية يحيى بن حمزة ومحمد بن شعيب
ابن شابور وابن ماجه من رواية صدقة بن خالد الرابع كلهم
عن يحيى بن الحارث ولفظ أحمد من صام رمضان فشهر بعشرة
أشهر وصام ستة أيام بعد الفطر فذلك صيام السنة
ولفظ النسائي صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام
ستة أيام بشهرين فذلك صيام سنة وفي رواية له

جعل الله الحسنة بعشر أمثالها فشهر بعشرة أشهر
وستة أيام بعد الفطر تمام السنة ولفظ ابن ماجة
من صام ستة أيام بعد الفطر كان تمام السنة من
جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا حديث صحيح
لإخراج ابن حبان له في صحيحه وتصحيح أبي حاتم الرازي
له كما تقدم في حديث أبي أيوب وقال الحافظ
شرف الدين الدمياطي حديث ثوبان صحيح بهذا الإسناد
لثقة رواته وعدالتهم وقال أبو الخطاب بن دحية
في العلم المشهور ليس في الباب حديث لا يستنكر
سوى حديث ثوبان فإنه من الأحاديث الحسان
والحسن جائز عن الصحيح عند علماء هذا الشأن
ثم قال وزعم بعض المحدثين أن حديث ثوبان صحيح
وزعمه يرجح لما رأى الإمام أحمد قد خرجه في مسنده
ثم ذكره من طريق أحمد وضعفه بإسماعيل بن عياش
ثم قال وليس كهذا الحديث شيء صحيح **قال والدي**

في شرح

في شرح الترمذي هذا خطأ بين وجهالة واضحة
فلم يجيء إلا من طريق إسماعيل بن عياش وقد تابعه
عليه أربعة من الثقات وهو في سنن النسائي
وابن ماجة كما تقدم ولكن التعصب للمذاهب
يعمي ويصم ولو اطلع على الاختلاف عنه بالوقف
لكان أجود فقد رواه ثور بن يزيد والهيثم بن
حميد عن يحيى بن الحارث عن أبي أسماء عن ثوبان
قوله ورواه سويد بن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث
عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء فزاد فيه
أبا الأشعث رواه كذلك أبو بكر بن أبي عاصم
في كتاب الصيام له ورواه البزار في مسنده
عن محمد بن عقبة عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث
عن أبي الأشعث كذلك وكلاهما ليس بقادح
في الحكم لمن رفع على الصحيح مع كون من رفعه
أكثر وأحفظ وأما من زاد أبا الأشعث

ثم لا يتابع عليه سويد وأما طريق الوليد بن مسلم فقد
تقدم أن ابن حبان رواه من طريقه وليس فيه أبو الأشعث
وقد قال فيه يحيى بن الحارث نا أبو أسماء كما هو
في سنن النسائي وابن ماجة والله أعلم وفي كتاب
العلل لابن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه سويد
ابن عبد العزيز عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث
عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم من صام
رمضان وستا من شوال الحديث قال أبي لا
يقولون في هذا الحديث أبو الأشعث هذا وهم
شديد قد سمع يحيى بن الحارث هذا الحديث
من أبي أسماء الصحيح يحيى بن الحارث سمع أبا أسماء
الرحبي عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى
وقد اختلف فيه على يحيى بن الحارث فقيل هكذا
وقيل عنه عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس

وقيل

وقيل عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس انتهى كلام
والدي أبقاه الله تعالى وأما حديث جابر رضي الله عنه
فأخبرني والدي بالإسناد المتقدم إلى أحمد قال
نا عبد الله بن يزيد نا سعيد بن أبي أيوب قال حدثني
عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام
رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها
ورواه البيهقي من رواية سعيد بن أبي أيوب بمثله
إلا أنه قال وستة أيام ورواه ابن عدي في الكامل
من رواية بكر بن مضر عن عمرو بن جابر بنحوه أورده
في ترجمة عمرو بن جابر وقال في بعض ما يرويه مناكير
ونقل تضعيفه عن أحمد والسعدي والنسائي قلت
قال أحمد بلغني أنه كان يكذب وقال أبو حاتم صالح
الحديث وقال أبو بكر البزار لا نعلم روى هذا الحديث
عن جابر إلا عمرو بن جابر وقال الهيثمي في كشف

معترضًا عليه فقد رويناه من طريق همام بن يحيى قال
حدثني نافع رجل من أهل إفريقية عن تميم عن جابر
ابن عبد الله • وفي العلل لابن أبي حاتم سئل أبو زرعة
عن حديث اختلف في الرواية على بكر بن مضر فرواه
قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر عن جابر بن
عبد الله موقوفًا من صام رمضان ثم أتبعه بستة
أيام من شوال فذلك صيام الدهر • ورواه يحيى بن
عبد الله بن بكير ويزيد بن موهب عن بكر بن مضر عن
عمرو بن جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعًا
قال أبو زرعة المرفوع صحيح قال ابن أبي حاتم قلت
رواه سعيد بن أبي أيوب وابن لهيعة عن عمرو بن جابر
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم • وأما حديث شداد
ابن أوس فرواه أبو محمد بن أبي حاتم في العلل عن أبيه
قال ثنا صفوان بن صالح ثنا مروان الطاطري عن يحيى
ابن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد
ابن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان

وأتبعه

وأتبعه بستٍّ من شوال • وأما حديث ابن عباس
فأخبرناه قاضي القضاة شيخ المحدثين بركة المسلمين
عز الدين أبو عمر عبد العزيز ابن قاضي القضاة بدر الدين
أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة وأبو عبد الله
محمد بن عبد المعطي بن سالم وأبو طلحة محمد بن علي بن يوسف
وغيرهم إجازة عن الحافظ أبي محمد عبد المؤمن بن خلف
أنا يوسف بن خليل الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن
أبي زيد بن حمد الكراني أنا محمود بن إسماعيل الصيرفي
أنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن فاذشاه أنا أبو القاسم
سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني حدثنا عبيد الله بن محمد بن
شبيب القرشي ثنا أبي ثنا بكار بن الوليد الضبي ثنا
يحيى بن سعيد المازني عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عباس
وجابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان وأتبعه
ستًا من شوال صام السنة كلها • قال الطبراني لم
يروه عن عمرو إلا يحيى تفرد به بكار بن الوليد الضبي

انتهى ويحيى بن سعيد المازني روى عن عمرو بن دينار وغيره
أحاديث غير محفوظة وليس هو من المعروفين قاله
ابن عدي • وأما حديث ابن عمر فبالإسناد المتقدم
إلى الطبراني قال نا مسعود بن محمد الرملي نا عمران
ابن هارون نا مسلمة بن علي نا أبو عبد الله الحمصي
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال خرج من ذنوبه
كيوم ولدته أمه • قال الطبراني لم يروه عن نافع
إلا أبو عبد الله تفرد به مسلمة • وأما حديث أبي هريرة
فبالإسناد المتقدم إلى الطبراني قال نا محمد بن إسحاق
ابن إبراهيم بن شاذان نا أبي نا سعيد بن الصلت
نا الحسن بن عمرو الفقيمي عن يزيد بن خصيفة عن
ثوبان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة فكأنما
صام السنة • قال الطبراني لم يروه عن الحسن إلا
سعيد تفرد به شاذان وقال عن يزيد عن ثوبان

وإنما

وإنما هو يزيد يعني ابن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
انتهى • وله عن أبي هريرة طريق آخر رواه البزار في مسنده
من رواية عمر بن أبي سلمة عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي
صالح عن أبيه عن أبي هريرة نحو حديث عمر بن ثابت عن أبي أيوب
وله طريق آخر رواه ابن عدي في الكامل من رواية إبراهيم
الخوزي عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن أبي هريرة عن أبيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام شهر الصبر ثم أتبعه
بست من شوال كان كصيام الدهر • قال ابن عدي
وهذا الحديث عن عمرو بن دينار رواه عنه إبراهيم بن يزيد
الخوزي ليس هو بمحفوظ إنما يرويه إبراهيم عنه •
وله طريق آخر من رواية محمد بن بشر الكندي عن
حجاج بن نصير عن همام بن يحيى عن المثنى بن الصباح
عن المحرر بن أبي هريرة به • وله طريق آخر من رواية
العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة • قال ابن أبي حاتم في
العلل سألت أبي عن حديث رواه عمر بن أبي سلمة عن

زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان وأتبعه
بست من شوال فذلك صيام الدهر قال أبي البصريون
يروون هذا الحديث عن زهير عن العلاء عن أبيه عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولها طريق آخر رواه
أبو نعيم من رواية خلاد الصفار عن عبد الله بن سعيد
ابن أبي سعيد عن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعا
من صام رمضان وستة أيام بعده لا يفصل بينهن
كأنما صام السنة قال أبو نعيم غريب بهذا اللفظ
لم نكتبه إلا من حديث خلاد الصفار وهو خلاد
ابن أسلم كوفي يكنى أبا مسلم عزيز الحديث قلت
وعبد الله بن سعيد المقبري ضعيف جدا قال أبو نعيم
ورواه إسماعيل بن رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة
ولها طريق آخر رواها أبو نعيم أيضا من رواية أبي النعمان

واسمه

واسمه عبد الرحمن بن النعمان عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة
وأما حديث عائشة فأشار إليه أبو بكر بن أبي عاصم في
كتاب الصيام فقال بعد إخراجه حديث ثوبان وفيه عن
أبي هريرة وجابر وعائشة

الوجه الرابع

فيما يتعلق بمفرداته وذلك في مواضع أحدها
اختلف في رمضان هل هو مأخوذ من رمض الصائم
يرمض إذا حر جوفه من شدة العطش والرمضاء
شدة الحر أو أن تسميته بذلك وافق أيام رمضان
وشدة حر ثانيها قال الدارقطني صحف هذا الحديث
أبو بكر الصولي فقال وأتبعه شيئا من شوال ثم أملاه
في الجامع والصواب بست ثالثها قوله ستا من
شوال هكذا الرواية وهي صحيحة ولا يقال القاعدة أن
التاء تثبت في العدد من الثلاث إلى العشرة في المذكر
وتحذف في المؤنث ومقتضى هذا أن يقول ستة لأن
المعدود إذا حذف جاز الوجهان إثبات العلامة

وحذفها ومن الحذف قوله تعالى والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر
وعشرا اي عشرة ايام وفي ذهن ان ابن دحية حكى
في العلم المشهور عن بعض العرب إثبات العلامة
في المؤنث وحذفها في المذكر فهو غريب راجعته
فيه بوجدته نقله عن عيسى بن الرباب وابن سيدها
في بيان اختلاف الفاظ الحديث وانها مشتبهة في المعنى
وقد وقع ذلك في ثلاثة مواضع احدها قوله ثم
أتبعه هو المشهور وفي رواية الطبراني واتبعه
بالواو ولا يخفى ما بين اللفظين من التغاير في المدلول
فان ثم تدل على الترتيب مع مهلة والواو تدل
على مطلق الجمع غير متعرضة لترتيب ولا معية
لكن المعية هنا ممتنعة اذ لا يمكن الجمع في
رمضان بين صومه وصوم غيره ولقوله اتبعه

فانها

فانها تدل على تاخرها عن صوم رمضان وبا يمكن كونها
عقبه للفصل بيوم العيد فاذا انتفت المعية لم
يبق الا الترتيب لكن لفظة ثم تدل على المهلة والواو
لا دلالة لها على ذلك فوجب العمل بما اقتضته ثم من
المهلة وهو حاصل بيوم العيد فظهر انه لا فرق هنا
بين ثم والواو لا من جهة اصل الوضع بل من امر خارج
الموضع الثاني في رواية مسلم والترمذي ستا وفي
رواية أبي داود وابن ماجة بست وكلاهما صحيح
الموضع الثالث في رواية مسلم كان كصيام الدهر
وفي رواية ابن ماجة كصوم الدهر وفي رواية ابي داود
فكانما صام الدهر وفي رواية الترمذي والطبراني
فذلك صوم الدهر فاما رواية مسلم وابن ماجة
فلا تنافي بينهما إذ الصيام والصوم مصدران لصام
وكذا رواية أبي داود لكن يحتاج الى الجمع بين هذه
الروايات وبين رواية الترمذي والطبراني فذلك

صوم الدهر إذ ظاهرها أنه صوم الدهر حقيقة
ومن كون تلك الروايات أنه مثل صوم الدهر
لا أنه هو صوم الدهر والجمع بينهما أن المراد
أنه مثل صوم الدهر في الثواب والإطلاق أنه صوم
الدهر مجاز

الوجه الخامس

في الفوائد المأخوذة منه

الأولى فيه استحباب صوم
ستة أيام من شوال متتابعة متصلة بيوم
الفطر وأما كونها متصلة بيوم الفطر
فلما يقتضيه ظاهر لفظة الإتباع وأما
كونها متتابعة فلأنه الظاهر ولرواية
أبي هريرة في معجم الطبراني الأوسط فإن فيها متتابعة
وحديثه الذي أوردناه من طريق أبي نعيم فإن
فيه لا يفصل بينهن وبهذا قال ابن المبارك
والشافعي وأصحابه وأحمد وجماعة أهل الحديث

قال

قال أصحابنا فإن فرقها أو أخرها عن أوائل شوال
إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق
أنه أتبعه ستا من شوال وكره ذلك مالك وقال في
الموطأ لم أر أحدا من أهل العلم والفقه يصومها
قال ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وأن أهل
العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وأن يلحق
برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا
أحدا من أهل العلم يفعل ذلك انتهى وكره ذلك
أبو يوسف أيضا وأما أبو حنيفة وبقية أصحابه
فالمنقول عنهم في كتب مذهبهم كخزانة الأكمل
والمحيط ومختلف الرواية أنه لا بأس بصيامها
متتابعة متصلة بيوم الفطر وحكى العراقي من
أصحابنا والنووي في شرح مسلم عن أبي حنيفة الكراهة
كقول مالك وحكى عنه الرافعي أن الأفضل تفريقها
وحكى المرغيناني في الذخيرة عن أبي حنيفة كراهتها

متتابعة ومتفرقة وحكي عن بعض المتقدمين أنه
قال ينبغي للعالم أن يصوم سرا أو ينهى الجهال عنه
قال والنادر وإن منعنا فيما لم يروا به بأسا قال
واختلفوا في الأفضلية فقال بعضهم الأفضل فيه
التتابع وبعضهم قال الأفضل فيه التفريق انتهى
وقال الباجي من الحنفية الذين أدركت مشيختنا
منهم أبو عبد الله الجرجاني وأبو العباس السمان وغيرهم
أنهم قالوا لا بأس بذلك لأنه وقع الأمن الآن أن
يعدوها من رمضان انتهى واختلفت المالكية
فقال أبو عمر في الاستذكار لم يبلغ مالكا رحمه الله
حديث أبي أيوب على أنه حديث مدني والإحاطة
بعلم الخاصة لا سبيل إليه قال والذي كرهه له مالك
أمر قد بينه وأوضحه وذلك خشية أن يضاف
إلى فرض رمضان وأن يسبق ذلك إلى العامة وكان
رحمه الله متحفظا كثير الاحتياط للدين قال وأما

صيام

صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل وعلى
التأويل الذي جاء به ثوبان رحمه الله فإن مالكا لا يكره
ذلك إن شاء الله لأن الصوم جنة وفضله معلوم وهو
عمل بر وخير قال الله تعالى وافعلوا الخير ومالك رحمه الله
لا يجهل شيئا من هذا ولم يكره من ذلك إلا ما خافه
على أهل الجهالة والجفاء إذا استمر ذلك وخشي أن
يعدوه من فرائض الصيام مضافا إلى رمضان قال
وما أظن مالكا جهل الحديث والله أعلم لأنه حديث
مدني انفرد به عمر بن ثابت وقد قيل إنه روى عنه مالك
ولولا علمه به ما أنكره وأظن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن
ممن يعتمد عليه وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه
عن بعض شيوخه إذا لم يثق به في حفظه لبعض ما يرويه
وقد يمكن أن يكون جهل الحديث ولو علمه لقال به والله أعلم
وقال الإمام أبو عبد الله المازري قال بعض شيوخنا
ولعل مالكا إنما كره صومها على هذا وأن يعتقد

من يصومه أنه فرض وأما من صامه على الوجه الذي أراد
النبي صلى الله عليه وسلم فجائز وقال القاضي عياض ويحتمل
أن كراهة ما كره من ذلك وأخبر أنه غير معمول به لاتصال
هذه الأيام برمضان إلا فصل بيوم الفطر فأما لو
كان صومها في شوال من غير تعيين ولا اتصال ولا
مبادرة ليوم الفطر فلا قال وهو ظاهر كلامه
لقوله في صيام ستة أيام بعد الفطر وقال الحافظ
أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي في التعليل الذي علل به
مالك المنع من صومها وهو خيفة اعتقاد الوجوب
مأمون في زماننا لاستقرار الشريعة من تطاول زمانها
وقال صاحب المفهم إن صومها متباعدة عن
يوم الفطر بحيث يؤمن ذلك المتوقع لا يكرهه مالك
ولا غيره قال وقد روى مطرف عن مالك أنه كان
يصومها في خاصة نفسه قال مطرف وإنما كره
صيامها لئلا يلحق أهل الجهالة ذلك برمضان فأما
من رغب في ذلك لما جاء فيه فلم ينهه وقال القاضي

أبو بكر

أبو بكر بن العربي وقوله الصوم بها في أول شوال مكروه جدا
لأن الناس قد صاروا يقولون تشييع رمضان وكما لا يتقدم
لا يتبع ومن صام رمضان وستة أيام من أيام الفطر
له صوم الدهر قطعا بالقرآن من جاء بالحسنة فله
عشر أمثالها شهر بعشرة وستة أيام بشهرين وهذا
صوم الدهر كان من شوال أو غيره وربما كان من غيره أفضل
أو من وسطه أفضل من أوله وهذا بين في الاحتياط
للشريعة واذهب للبدعة قال ورأى ابن المبارك
والشافعي أنها في أول الشهر ولست أراه ولو
علمت من يصومها أول الشهر وملكت الأمر لأدبته
وشردت به لأن أهل الكتاب بمثل هذا الفعل
وأمثالها غيروا دينهم وابتدعوا رهبانيتهم
انتهى كلامه قال الحافظ شرف الدين الدمياطي
ولقد بالغ في هذا القول وأفحش وجاوز الحد في قوله
واذهب للبدعة بل هو الذي ابتدع وأخطأ في قوله
من جهات أربع جمع أحدها أن النبي ذهب

الله من حيث القياس والقياس في مقابلة النص واسد
الثانية تبيين قوله من وسطه أفضل من أوله
وقوله وأن ذهب للبدعة تناقض من حيث انه
اثبت الفضل ونفاه في محل واحد الثالثة
انه جعل صائمها كاهل الكتاب في ابتداعهم الرهبانية
وكان مقايسته بينهم لان النص المؤذن بالصوم
ورد هنا والرهبانية لم يرد فيها نص مؤذن
بها بل جعلوها من قبل انفسهم وكانت بدعة
جاءت فالرابعة ان ذم اهل الكتاب ما
كان لمجرد الابتداع وانما لحقهم الذم لعدم
الرعاية لما ابتدعوه من التعبد والتزموه بما
من الترهب لقوله تعالى فما رعوها حق رعايتها
كما يجب على الناذر بانه عهد مع الله لا يحل انتهى
ويعترض على ابن العربي من وجه اخر اخرها
انه علل الكراهة بان الناس كانوا يقولون

يشيع

يشيع رمضان فيكون الكراهة حيث ثبت لقولهم
ذلك وهذا لم ينقل عن الصحابة وكان انما يعرف
وانما وجد من كلام العوام اخيرا فتغير الحكم
لما احدثوا من تسمية الصيام بالتشييع وهذا
امر شنيع ثانيها ان القياس الذي قاسه لو
لم يكن في مقابلة النص ايضا كان فاسدا لانه
قال كما لا يتقدم لا يشيع وما الجامع بين التقدم
والتشييع انما يريد الفصل بين رمضان وغيره
فقد حصل الفصل بيوم العيد ثم النهي عن تقدم
رمضان بيوم او يومين حكمته ان لا يصام يوم
الشك لانه ربما وقع الشك لغيم يقع في ليالي
الهلال في شهرين او ثلاثة ومع ذلك فمذهب
امامه انه كان لا باس بصوم يوم الشك تطوعا وهو
لا يقول بكراهة التقدم حتى يقيس عليه التشييع
ولو قال بكراهة التقدم لما صح قياس التشييع عليه

قال مالك في الموطأ انه سمع أهل العلم لا يرون بصيام يوم
الشك تطوعا بأسا قال مالك وهو الامر عندنا
والذي ادركت عليه أهل العلم ببلدنا قال ابن عبد البر
الذي عليه جماعة أيمة الفتوى من فقهاء الامصار انه
لا باس بصيام يوم الشك تطوعا كما قال مالك انتهى
فهذا امامه لا يكره وصل شعبان برمضان مع النهي
عن صوم يوم الشك ومع صحة حديث النهي عن التقدم
فكيف يكره الصيام بعد الفطر مع حصول الفصل
بيوم الفطر وحقيقة التشييع صيام يوم الفطر
كما ان حقيقة التقدم صوم اليوم الذي قبله وفي بعض
طرق حديث ابي هريرة التنصيص على موالاة الايام
الستة عقب يوم الفطر من قوله من صام رمضان
وستة ايام بعده لا يفصل بينهن رواه البزار في مسنده
وفي رواية الطبراني من صام ستة ايام بعد الفطر متتابعة
قال الحافظ هذه الزيادة [illegible] ولو لم يدل كله

الاتباع

الاتباع على الاتصال لكان لغو الاضافة فيه ولا ينتفي
بقوله من صام رمضان وستا من شوال وقال ابن المفضل
المقدسي المالكي واختلف القائلون باستحباب صيام
الستة الايام هل يتعين انها أول الشهر بعد يوم الفطر
ام يكون في جميعه فمن نظر الى لفظ الاتباع عين ومن نظر
الى تنكير الايام عمم انتهى قال والذي في شرح الترمذي
وفي حديث لام سلمة التنبيه على ان للصيام عقب يوم العيد
مزية على غيره مما بعده من الشهر فروى حميد بن زنجويه
القيسوري في كتاب الترغيب له قال حدثنا النفيلي
نا بكار بن عبد الله الربذي قال حدثني عمي موسى بن عبيدة
الربذي عن ثابت مولى ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها
انها كانت تقول لاهلها من كان عليه شيء من رمضان
فليصمه من الغد من يوم الفطر فمن صام الغد من يوم الفطر
فكانما صام رمضان وموسى بن عبيدة متكلم فيه من
قبل حفظه ومثل هذا لا يقال من قبل الراي فحكمه

حكم المرفوع كما قال الامام فخر الدين الرازي في المحصول
ومن هنا يؤخذ تعيين شوال للايام الستة لان
الصوم عقيب العيد كالصوم من رمضان وهذا معنى
ما نقله الترمذي عن ابن المبارك من قوله ويلحق هذا
الصيام برمضان او يكتب له ثواب صوم الدهر
مضاعفا وابدى صاحب المفهم لتعيين شوال
معنى اخر فقال قال بعض علمائنا الصيام هذه
الستة من غير شوال كذلك اذا ضمت الى صوم
رمضان كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها
كما ذكر في الحديث قال وانما خص شوال بالذكر
لسهولة الصوم فيه اذ كانوا قد تعودوه في
رمضان وذكر العيني في شرح الترمذي ان النبي
يظهر من تخصيص شوال بالذكر المبادرة
بالاعمال خوفا من فواتها واتباع العمل الصالح
بالعمل الصالح كما قال في الحديث الصحيح وانتظار
الصلاة

الثاني والعشرون الدعاء للمؤمنين لا سيما اذا كان الداعي
اماما او مع جماعة في الدعوات للمستغفري عن ابي بردة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم اغفر لي فقال
له ويحك لو عممت لاستجيب لك وعن عمرو بن شعيب انه
عليه الصلاة والسلام خرج من الصلاة وعمر يدعو فقال اللهم
اغفر لي وارحمني فضرب منكبيه ثم قال له اعمم في دعائك
فان بين دعاء العام والخاص كما بين السماء والارض وروى
المستغفري في دعواته عن ابي هريرة مرفوعا ما من دعاء
احب الى الله عز وجل من قول العبد اللهم اغفر لامة محمد رحمة عامة
وفي السنن لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم
فان فعل فقد خانهم وكان هذا محمول على الدعاء الذي لا يقوله
المقتدون اما ما يقوله المأموم والامام والاولى فيه الانفراد
وفي الصحيح في دعاء الاستفتاح اللهم باعد بيني وبين خطاياي الحديث
الثالث والعشرون اذا دعا لغيره ان يبدأ بنفسه كما قال تعالى
حاكيا عن الخليل عليه السلام ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين